مسؤولية كفالة الأمن البيئي "الأشخاص، الدول والمنظمات الدولية"

Responsibility for ensuring Environmental Security "Persons, States and International Organizations"

سفيان بلمادي

جامعة الجزائر3، الجزائر، sofianebel189@hotmail.com

تاريخ الإستلام: 2018/02/25 تاريخ قبول النشر: 2019/04/13

ملخص:

تهدف الدراسة تسليط الضوء على مدى تأثير التهديدات البيئية على امن الانسان و العالم، كما تهدف ايضا توضيح المسؤولية المشتركة بين مختلف الفواعل في كفالة الامن البيئي، فلقد اثارت التهديدات البيئية و المشاكل التي شهدها العالم اهتماما بالغا في مختلف الاوساط الاكاديمية و العلمية، ولدى دوائر صناعة القرار السياسي في العالم في ظل التنامي السريع للتداعيات السلبية للتهديدات الناجمة عن التقصير في المسؤوليات المنوطة بكل جهة استوجب عليها ان تكفل بقدر حدود مسؤوليتها جانبا من جوانب حماية البيئة، فهناك علاقة تكاملية بين الانت البيئي والامن الانساني، يندرج في اطار تأثير و تأثر، ما استوجب رفع الاهتمامات والالتزامات الدول محليا واقليميا ودوليا، خاصة فيما تعلق بتفعيل اليات التعاون الدولي و استراتيجيات الدفاع المشترك للحد من التلوث البيئي و التخلص نت النفايات الكيماوية السامة.

الكلمات المفتاحية: الامن البيئي؛ التهديدات البيئية؛ الامن الانساني؛ الثقافة البيئية.

Abstract:

The study aims to highlight the impact of environmental threats on human and world security; it also aims at clarifying the responsibility of various actors in ensuring environmental security. The environmental threats and problems which witnessed by the world have aroused great interest in various academic and scientific frames, as well as political decision-makers in the world in light of the rapid development of the negative repercussions of the threats resulting from the failure of the responsibilities entrusted to each side, which must ensure to the extent of its responsibility to some aspect of environmental protection, there is an integrative relationship between environmental and human security, rare As part of the influence and impact, which necessitated raising concerns and obligations of States locally and regionally and internationally, particularly with respect to activate the mechanisms of international cooperation and joint defense strategies to reduce environmental pollution and disposal of toxic chemical waste.

Keywords: Environmental security; environmental threats; human security; environmental culture.

* **المؤلف المرسل: سفيان بلمادي، sofianebel189@hotmail.com**

مقـدمة:

لقد ارتبطت العديد من الدراسات الاكاديمية في مجال الدراسات الامنية بقضايا البيئة و التهديدات المحدقة بها بالمراحل المتقدمة من التحولات التي مست المفاهيم التي تندمج في اطار الامن من منظور واسع، وقد تم طرح قضية الامن البيئي و المشاكل التي يشهدها التوازن البيئي كتهديد وخطر كارثي يهدد العالم بأكمله، ما يتطلب تدخل سريع و استجابة عامة لمواجهة تلك المخاطر، فلقد شهدت السنوات الأخيرة دعوات عديدة منادية بحماية البيئة والمحافظة عليها و على مواردها، ليس على المستوى الدولي فحسب بل و على المستوى الإقليمي والمحلي لكثير من الدول، ويشهد على ذلك العدد المتزايد من المؤتمرات والاتفاقيات الدولية المعنية بقضايا البيئة و كذلك الأصوات المنادية بحمايتها في مختلف وسائل الإعلام.

إن هذا الاهتمام المتزايد بحماية البيئة محليا و دوليا، و الذي شغل بال العديد من المفكرين و الخبراء، حتى عامة الناس، لم يكن من باب التطور الاجتماعي أو الثقافي أو العلمي، و إنما أصبح مطلبا رئيسيا يتعلق بصحة الإنسان ونوعية حياته على سطح الأرض، وعليه يكون التساؤل كالاتي: **من المسؤول عن كفالة حماية امن البيئة من التدهور المستمر و المخيف الذي يشهده عالم اليوم ؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية، يستوجب وضع الفروض التالية:

الفروض:

1- يعتبر الفرد الكفيل الأول لتجسيد الأمن البيئي كونه المسؤول الأول و الأخير عن هذا التدهور.

2- تعتبر الدول و المنظمات الكفيل القادر على أن تصون الأمن البيئي بما لها من تأثير.

الاطار المنهجي:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي قصد تفسير الوضع البيئي و تحديد خصائص التهديدات البيئية، اضافة الى تحليل طبيعة المسؤولية المنوطة بالأطراف المكلفة بكفالة الامن البيئي (الافراد، المنظمات والدول)، حدودها وما مدى التزام كل طرف بمسؤوليته.

1- مسؤولية الأشخاص عن كفالة الأمن البيئي

ا : مسؤولية الأشخاص الطبيعية

يعتبر الإنسان أو الفرد المسؤول الأول عن الحفاظ على البيئة، كونه المخاطب الأول و الأخير و المتحمل للمسؤولية المترتبة عن سلوكاته وتصرفاته، فضلا عن انه يعتبر أهم عامل حيوي في إحداث التغير البيئي، فمنذ بداية وجوده على وجه الارض وهو في تعامل البيئة و مكوناتها، فكلما توالت السنين زاد تأثيره أكثر بها، خاصة بعدما عرف التقدم العلمي و التكنولوجي حياته، الذي أعانه على التأثير بدرجات أكبر على النظام البيئي وتوازنه بكيفية غيرت من منطق حياته وفقا لتطور حاجاته الكثيرة و المتنوعة.

لذلك يلعب الفرد دورا مهما في حماية البيئة و المحافظة عليها، فينتهي بذلك عن قطع اشجار الغابات وتحويل أراضيها إلى مناطق صناعية و بنايات سكنية (Hecker 2005,P.6)، وفضلا عن إفراطه في استهلاك

المراعي و استعماله للأسمدة و المواد الكيماوية و المبيدات بمختلف أنواعها، و العمل على ترشيد استعمال المياه و الموارد الطاقوية المتنوعة، فبدون شك للفرد اليد الطولى في ترشيد استعمال الموارد الطبيعية و الطاقية، كالبنزين و الغاز و الكهرباء، للأمور الضرورية حسب الحاجة دون ما سواها، الشيء الذي يخفف العبء على الدولة في اللجوء الى البحث عن المزيد من الاستيراد أو الإنتاج، فعلى سبيل المثال لو ترك شخصا جهازا كهربائيا يشتغل بطاقة كهربائية شدتها 100 وات يعمل دون الحاجة إليه، و بفرض أن هناك 4 مليون شخص قام بنفس التصرف، لأصبح لدينا 400 مليون وات من الطاقة الكهربائية الضائعة، علما انه لإنتاج هذه الطاقة تحتاج محطات انتاج الكهرباء إلى حرق المزيد من الوقود الذي ينتج عنه زيادة في انبعاث غازات الـ co_2 الملوثة التي تعد احد الأسباب الرئيسة لإحداث ظاهرة الاحتباس الحراري، و التي بدورها تنشئ تغيرات مناخية كونية كبرى، مثل الجفاف و زيادة العواصف و الظواهر التي تؤدي إلى خسائر اقتصادية و صحية كبيرة (Cracken 2008, P. 736).

كان ذلك مثالا بسيطا و غيره من الأمثلة كثير، و التي تظهر بصورة واضحة إلى المسؤولية الملقاة علينا كأفراد في حماية البيئة و المحافظة عليها و على مواردها. و كيف أن سلوكياتنا اليومية ستحدد الدور الذي سنتصرف به تجاه البيئة و صحتنا و نوعية حياتنا.

وحتى يكون للفرد دورا فعال و إيجابي تجاه بيئته، يتطلب توعيته و ارشاده بمكونات و ادراكات معرفية تغرس فيه تطلعات جديدة تعينه على تغيير سلوكه تجاه بيئته عبر مفاهيم جديدة تسمى بـ " **الثقافة البيئية** "، لذا يستوجب معرفة الكيفية و من الذي سيقوم بمهمة التثقيف؟، نبدأ بالأسرة أولا، بلا شك تعتبر الاسرة الأساس والنواة التثقيفية الاولى في تعليم أسس محبة البيئة و المحافظة عليها، كما تعد الأسرة أهم المؤسسات التربوية في المجتمع في تهيئة الأفراد للحفاظ على البيئة وحمايتها من كل مكروه و التعاون على ما ينعكس إيجابا على البيئة، كمثل التوعية حول كيفية التصدي لمشكلة التلوث من خلال تعليم كيفية التخلص والتعامل مع النفايات بأنواعها، و كيفية استهلاك المياه بعقلانية دون إسراف او تبذير، إضافة إلى غرس قيمة النظافة وانعكاسها على صحة الإنسان و المجتمع ككل.

كان هذا بإيجاز ما يمثل المسؤولية الفردية عن حماية البيئة من طرف الأشخاص الطبيعية، فماذا عن الأشخاص المعنوية؟

ب: مسؤولية الأشخاص المعنوية

تتمثل مسؤولية الأشخاص المعنوية عن حماية البيئة في المؤسسات الممثلة لها، وما يهم بدرجة اكبر هي المؤسسات الصناعية، فهي ملزمة برسم السياسة بيئية وإلزام جميع العاملين بها وذلك بشكل مستمر لضمان تطبيقها ونجاحها من اجل عمل نظيف ومحافظ على البيئة في جميع مراحل العمل، مع مراعاة عدم إحداث تلوث البيئة أو تدهورها أو إحداث كارثة بيئية مما يؤدي إلى الإخلال بالتوازن البيئي والتسبب في إنتاج ظواهر بيئية كارثية، كالأمطار الحمضية الناتجة عن الغازات المسربة من المصانع ووسائل النقل المختلفة، التي تضر فيما بعد بطبقة التربة الزراعية وتلوث المياه وما يتبعها.

إضافة إلى استنزاف الموارد الطبيعية (عبد الفتاح، و اخرون2007. ص 49)، الذي يؤدي إلى الإخلال بالتوازن البيئي و بالتوازن الديناميكي بين الإنتاج و الاستهلاك، لذلك من واجب المؤسسات العمل على إيجاد بدائل طاقية، كاستعمال الطاقة الشمسية مثلا بدلا عن الوقود مما يساعد بدرجة أكبر في الحفاظ على البيئة

وحمايتها، وإجراء اختبارات عند مباشرة تشغيل تلك المصانع لتقدير حد التلوث، وعمل كافة التعديلات الهندسية والإنشائية الضرورية التي تحد من انبعاث النفايات و تجعلها في الحدود المقبولة.

إلى جانب المؤسسات الصناعية، هناك مؤسسات جد مهمة في نشر الوعي و الثقافة البيئية، هي مؤسسات كانت في وقت ما حكرا في يد الدولة فقط، إنها المؤسسات الإعلامية.

لم تعد مسؤولية حماية البيئة حكرا أو خيارا للدولة أو المنظمات الدولية، أيضا الإعلام يلعب دورا بالغ الأهمية في نجاح أي جهد إنساني في أي مجال(نوري. و بارك. ديسمبر2008)، و كفالة الأمن البيئي من خلال خلق الوعي البيئي و نشره و تعزيزه لا يخرج عن هذا التصور.

فالإعلام بوسائله المتعددة يمارس دورا حاسما في إيصال المعلومة و تثقيف الناس و توسيع دائرة المعرفة والاهتمام، خصوصا مع تطور وسائل الاتصال و سرعة نقل المعلومة، و الإعلام الذي يساهم بشكل إيجابي في دعم جهود حماية البيئة هو الإعلام الهادف البناء، و هو إعلام يجب أن يقوم على إدارته متخصصون في شتى العلوم لتكون رسالته واضحة و قادرة علة إيصال المعلومة و التأثير على المتلقي.

إن ثقة الجماهير بالإعلام البيئي تختلف من دولة إلى أخرى، ففي الولايات المتحدة الأمريكية أوضحت إحدى الدراسات أن الغالبية من المواطنين ترى أن الإعلام بشتى أنواعه أهم مصدر المعلومات البيئية، وفي دراسة أخرى في إنجلترا، وجد أن 52% من الناس يثقون أكثر بالبرامج التلفزيونية، بينما 33% منهم يثق بالصحف و المجلات(أبو راس 2001. ص3).

أما في الدول النامية فالوضع مختلف، خاصة في تلك التي تسيطر فيها الحكومة بطريقة مباشرة على وسائل الإعلام، فهي لا تنشر إلا ما تسمح به الجهات الرسمية، حتى لو كان ذلك متعلقا بأمن البيئة وأمن الإنسان.

ومن أساليب الإعلام لكفالة الأمن البيئي وتوعية الناس، نجد تنفيذ محاضرات متخصصة و ندوات وحلقات بحث علمية لنشر التوعية في قضايا البيئة، إضافة إلى تشجيع إنجاز المعارض وتشكيل النوادي والجمعيات البيئية.

2- مسؤولية الدول عن كفالة الأمن البيئي

ا : محلـــيا

لا تخلو دولة من جهة أو إدارة أو وزارة تتكفل بالاهتمام بالبيئة ووضع برنامج بيئي بتنفيذه من خلال وضع برامج و لوائح و أنظمة، ذلك عن طريق آليات منها (رزيق2007. ص56):

إعداد قوانين و تشريعات للحد من انبعاث الملوثات المصاحبة للتصنيع و الإنتاج و المحافظة على الموارد الطبيعية المتوفرة، إضافة إلى اعتماد آليات و سياسات لحماية البيئة و فرض ضرائب و غرامات على المتسبب في إحداثها(عبد الفتاح، و اخرون2007: مرجع سابق. ص 14)، بالإضافة إلى إعداد خطط لإعادة تدوير بعض النفايات و استغلالها، أو بما يسمى باستغلال الطاقة الضائعة، التي هي مصاريف و مصادر مفقودة، و الدول الناجحة تستطيع الاستفادة من كل ما ينتج من فضلات مصاحبة للطاقة أو نفايات أخرى، كما فعلت البرازيل و الصين في إنتاج الغاز من النفايات.

كما أنه من واجب الدول أن تأخذ بعين الاعتبار التوزيع المعتدل للسكان و العمران بطريقة تحفظهم من الكوارث و تحافظ على الأمن البيئي من خلال وضع مخطط سليم للصرف الصحي و القضاء على التصنيع العشوائي من خلال رسم سياسة خاصة بتوزيع النشاط الصناعي في مناطق بعيدة عن السكان، ومراقبتها من حيث تقيدها بقوانين البيئة و مدى حفاظها على الموارد الطبيعية، و كيفية علاج مخلفاتها الصناعية.

ومن جهة أخرى نجد أنه لا يقتصر دور الدولة و مسؤوليتها في حماية البيئة في التشريعات و الضرائب المفروضة على المؤسسات الصناعية (الحوصري 2005. ص28)، بل لها دور مهم كذلك في تكوين و توعية شعوبها و تثقيفهم ثقافة بيئية إيجابية، وذلك من خلال توجيه الإعلام ودعمه لخدمة ذلك الهدف، لما له من أثر كبير وواسع، إضافة إلى العمل على التكوين و التعليم المتعلق بالبيئة، كإدراج محاضرات، دروس، تخصصات تعنى بالبيئة في المدارس والكليات و الجامعات و إنشاء مخابر بحث يقودها خبراء مختصون في المجال، يسهرون على البحث في مسائل حماية البيئة وإيجاد حلول لمشاكلها، في جانبها الاجتماعي، الاقتصادي، السياسي و الأمني .

فالخبراء و درجة وعي المؤسسات و الأفراد بقضايا البيئة تساعد على تقوية الدولة في تحقيق الأمن البيئي، و بذكرنا للتعليم و التكوين البيئي نشير إلى أن المرجع التاريخي الأول للتعليم المتعلق بالبيئة على المستوى الدولي هو مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة الإنسانية الذي انعقد بستوكهولم عام 1972، حيث جاء فيه ضرورة التجنيد الدولي لتطوير التعلم المتعلق بالبيئة، ثم تلاه بعد ذلك ميثاق بلغراد عام 1975 و هو المؤتمر الدولي حول التعليم المتعلق بالبيئة عام 1977، ثم الاستراتيجية الدولية للعمل في مجال التعليم والتكوين المتعلق بالبيئة عام 1987م (قادر2009. ص 30).

ب-: دوليا و إقليميا

أما على الصعيد الدولي فنجد أن جهود الدول في المحافظة على البيئة قد بدأت قبل و خلال الحرب العالمية الثانية، عندما قامت عصبة الأمم بالتعاون مع بعض الحكومات بإبرام اتفاقية دولية للحد من تلوث البيئة البحرية بواسطة السفن، ومع بداية الأربعينيات و الخمسينيات، أبرمت عدة اتفاقيات للمحافظة على الأحياء المائية والبرية، لكنها لم تحظ حينها بأية فعالية نتيجة عدم تصديق الدول عليها، مثال على ذلك الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان عام 1946. (الحوصري: مرجع سابق. ص 16).

كما يظهر العمل الدولي في الحفاظ و حماية البيئة من خلال الاتفاقيات الثنائية و الجماعية في هذا الصدد، والتعاون المتبادل بينها، إما بمنح مساعدات مالية أو تقنية أو علمية، إضافة إلى المشاريع المشتركة الموضوعة في الميدان، ومن بين الاتفاقيات الثنائية و الجماعية خارج إطار المنظمات نجد:

- الاتفاقية الدولية بين الأرجنتين و الأورغواي عام 1961 بخصوص حماية نهر الأورغواي.
- الاتفاقية الدولية بين سويسرا و فرنسا عام 1992 لحماية بحيرة ليمان من التلوث.
- الاتفاقية الأوربية عام 1975 لحماية المياه العذبة و منع تلوث الأنهار الدولية الكائنة في القارة الأوربية.
- الاتفاقية الدولية بين الهند و باكستان عام 1990 لحماية نهر الهند من التلوث و الحفاظ على الأحياء المائية.

لا شك أن هناك الكثير من الاتفاقيات الدولية الخاصة بهذا الشأن، حيث تحصى بـ 50 اتفاقية دولية منها 320 اتفاقية ذات طابع إقليمي، أما على الصعيد العملي فهناك العديد من البرامج و المشاريع الدولية التي أقيمت لهذا الغرض، نذكر منها على سبيل المثال:

- برنامج القطب الشمالي للرصد و التقييم: الذي أسس عام 1991 عن طريق ثمانية دول تقع بالقرب من منطقة القطب الشمالي وهي (الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، السويد، الدنمرك، النرويج، فنلندا، أيسلندا، روسيا) الذي يقوم على رصد و تقييم مستويات و آثار بعض الملوثات البشرية على البيئة في منطقة القطب الشمالي.

- الصحيفة البيضاء للإنماء الأوروبي الخاصة بالكيماويات: وهو تقرير أصدره الاتحاد الأوروبي بمثابة تشريع يحمل استراتيجيات لسياسة الكيماويات و تنفيذها على الصناعة الأوروبية وعلى الدول التي تمد أوروبا بالكيماويات والبضائع التامة الصنع.

- المجلس الدولي للهيئات الكيماوية: يعتبر هذا المجلس مجلسا للهيئات التجارية التي تمثل صناع الكيماويات على المستوى الوطني أو الإقليمي، و هو معنى بالقضايا الدولية الهامة الخاصة بتصنيع الكيماويات، و أيضا القضايا المتعلقة بالصحة و السلامة البيئية، من خلال تشجيع الشركات في اتخاذ التدابير الوقائية .بدأ العمل به في كندا عام 1985، يشمل 46 دولة تمثل حوالي 85% من الإنتاج الدولي للكيماويات.

- إضافة إلى الإتحاد العربي لحماية البيئة: الذي تم إقراره بمجلس الوحدة الاقتصادية العربية لعام 1981 و الكثير من المشاريع المقامة الهادفة إلى حماية البيئة.

من هذا ينبغي الإقرار أن الاهتمام الدولي بالأمن البيئي بوصفه موضوعا من مواضيع العلاقات الدولية، لم يقتصر على إجراء قمم و اجتماعات بل تبلور لتكوين إدارة حقيقية لقضايا البيئة لاسيما بعدما أصبحت مسألة تتمتع بتأييد شعبي و خاصة من طرف مؤسسات المجتمع المدني و على رأسها المنظمات الدولية غير الحكومية التي تهتم بقضايا البيئة.

3- مسؤولية المنظمات الدولية عن حماية البيئة

ا : المنظمات الدولية غير الحكومية

لعل سعي هذه المنظمات إلى تدعيم الأمن البيئي و نشر الوعي البيئي من أهم الجهود التي بذلتها هذه المنظمات في هذا الشأن، خاصة و أنها ذات طابع تطوعي و غير ربحي(Breg 2011, P. 55)، فمنذ مؤتمر ستوكهولم عام 1972 قامت المنظمات الدولية غير الحكومية بدور لا غنى عنه في تحديد المخاطر و تقييم الآثار البيئية و اتخاذ إجراءات لمعالجتها (موسى 2003. ص51)، كما قامت برصد الاهتمام العام و السياسي بالقضايا البيئية و الإنمائية، عن طريق نشر تقارير وطنية و إقليمية و دولية عن الحالة البيئية، لذا فقد حثت لجنة "بورتلاند" في تقريرها "مستقبلنا المشترك" الحكومات على الاعتراف بحقوق المنظمات غير الحكومية و توسيع نطاق الحقوق المتعلقة بها، كحقها في المعرفة و إمكانية الحصول على المعلومات بشأن البيئة و الموارد الطبيعية، و حقها في أن تستشار في القضايا البيئية، إذ قدر عددها ب 2500 منظمة غير حكومية في العالم، و لم يكن في العالم النامي في السابق سوى ثلاث منظمات غير حكومية، أما اليوم فهناك أكثر من 2000 منظمة، و هذان مؤشران يدلان إلى مدى شعور هذه الدول بالقلق و الاهتمام معا و التغير الإيجابي في النظر إلى مفهوم البيئة وارتباطها بالتنمية و الأمن.

ومن كبريات المنظمات غير الحكومية ذات الصيت الإعلامي الكبير: السلام الأخضرGREEN PACE، أصدقاء الأرض EARTH FRIENDS، الصندوق الدولي للطبيعة الذي يضم مليون فرد من أعضائه فقط من الولايات المتحدة الأمريكية ناهيك عن 4.7 مليون من أعضائه الآخرين موزعين على العديد من الدول.

إن الاتجاه العام الحديث للمنظمات غير الحكومية يسير في اتجاه وضع قواعد دولية تؤمن انجراف الدول أكثر فأكثر إلى تبني استراتيجيات عداء مع المؤسسات الدولية و المطالبة بالتراجع الوطني، حيث بقي عدد قليل فقط من المنظمات غير الحكومية التي تطالب بصفة جذرية بحذف بعض الهيئات أو انسحاب دولها منها مثل سحب دول أعضاء في المنظمة العالمية للتجارة، و من بين المنظمات غير الحكومية التي تبنت هذا التوجه الجديد في حماية البيئة نجد ظهور تشكيلات سياسية للمطالبة بالدفاع عن البيئة ، كالأحزاب الخضر التي تعمل على نشر الوعي البيئي و التجنيد للمحافظة عليها.

كما نجد كذلك نقابات العمال قد أصبحت طرفا في حماية البيئة على المستوى السياسي، و يشكل ذلك دعما هاما لأنها تخلق صلة مع عالم الشغل و المؤسسة، و تشكل في هذا الصدد معاهدة مارس 1992 للكونفدرالية الدولية للنقابات الحرة لصالح أهداف التنمية و البيئة مرحلة جديدة هامة لهذه الحركات النقابية (العشاوي 2010. ص98).

ب: المنظمات الدولية الحكومية

أما في الحديث عن المنظمات الدولية المتخصصة و التي تتمثل أساسا في تلك الهيئات التي تنشأ عن إتحاد إرادات الدول و تعمل على التعاون الدولي في مجال متخصص من المجالات الاقتصادية والاجتماعية(Pedrazzini: 2001, P. 14)، وتتولى تنظيم أداء خدمات دولية تمس المصالح المشتركة للدول الأعضاء، ترتبط هذه المنظمات بالأمم المتحدة عن طريق المجلس الاقتصادي و الاجتماعي الذي ينظم العلاقات القانونية معها عن طريق اتفاقات الوصول و الربط و التنسيق، ومن هذه المنظمات نجد:

ج- منظمة التغذية و الزراعة:

نشأت هذه المنظمة عام 1945 على إثر مؤتمر دولي للزراعة و التغذية في العالم، الذي انعقد في ولاية فرجينيا الأمريكية، من أهدافها:

- تجسيد التنوع البيئي: تهدف إلى البحث في ظروف الزراعة و الاستقرار في السوق العالمية للمنتجات الزراعية و دراسة مصادر المياه و التربة و نشر المعلومات الفنية عن بعض الأمراض الحيوانية، كما تهتم بالغابات و نشر المعلومات بالتغذية الصحية.

- مواجهة التصحر: بإعداد استراتيجيات لمكافحة التصحر و القضاء عليه بشكل تدريجي و العمل على زيادة المساحات الخضراء و تشجيع التشجير و الزراعة.

- المياه: لما كان الحصول على المياه الصالحة للشرب من الرهانات الدولية والمحلية، كما يعد موضوعا من اهتمام منظمة التغذية و الزراعة، فقد شاركت هذه الأخيرة في الملتقى العالمي الذي طرح الإشكالات المائية سنة 1997 .

د- منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية:

تدعم هذه المنظمة الخبرة البيئية في الهيئات التي تعتبر البيئة ليست في حد ذاتها الهدف المركزي، كما تعمل على زيادة الدعم المالي الكفيل بالإبقاء على الأنشطة البيئية قوية مثل: برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

فبسبب التنامي المستمر للوعي بالبيئة، سواء في الأوساط المجتمعية أو الاقتصادية أو الحقوقية والسياسية، وظهور المنظمات البيئية في عقد الستينيات، دفعت اليونسكو- تماشيا مع ظهور المدافعين عن البيئة-إلى إطلاق برنامجها تحت عنوان "مشروع الإنسان و الفضاء الطبيعي"، وانسجاما مع ذلك قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1966 تنظيم مؤتمر عالمي موضوعه "الإنسان و محيطه: الأسس من أجل حياة أفضل"، و هكذا عقد مؤتمر ستوكهولم في عام 1972، الذي أرخ لأول إعلان عالمي يتعلق بالبيئة، متكونا من 27 مبدأ، أقرت به 123 دولة حينها.

فكانت بذلك اعلان ميلاد القانون الدولي للبيئة، و الذي لا يركز على البيئة الطبيعية و عناصرها فقط، بل يشمل أيضا البيئة البشرية مثل الأوضاع الصحية أو الاجتماعية و غيرها، يمثل القانون الدولي للبيئة اختصاصا قائما بذاته ضمن القانون الدولي العام، إضافة إلى القانون الدولي الإنساني، هذا الأخير المعني بالحروب و النزاعات المسلحة، درج موضوعاته و قواعده مقتضيات حماية الوسط البيئي من الاعتداء، سواء بمنع التجارب النووية في قاع البحار و المحيطات، وفي الفضاء الخارجي، أو عن طريق حظر شن هجمات ضده بحجة الانتقام من العدو، فمبادئ القانون الدولي هذه صدرت عن مجموعة لجنة الخبراء التابعة للأمم المتحدة، في محاولة لتقليل الأضرار البيئية و تحقيق الأمن البيئي المختلفة والتي تمتد آثارها خارج الحدود الدولية.

أما من الناحية العملية، ومن التوصيات التي انتهى إليها مؤتمر ستوكهولم حول البيئة، توصية أشارت إلى وجوب إنشاء جهاز دولي يهتم بالشؤون البيئية، وقد وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على قبول هذه التوصية(French 2011, P.3)، وأنشأت لهذا الغرض جهازا سمي بـ" برنامج الأمم المتحدة للبيئة " كما أنشأت لجانا فرعية أخرى عديدة تعنى بالموضوع ذاته، في إطار المجال الاقتصادي و الاجتماعي، و من جانب آخر نجد أن الأمم المتحدة عملت جاهدة لتدعيم التعاون الدولي في مجال البيئة و التنمية المستدامة، من خلال عدة مؤتمرات من أشهرها مؤتمر قمة الأرض في ريو دي جانيرو عام 1992، و الاتفاقية الخاصة بشأن تغير المناخ في نفس العام، إضافة إلى بروتوكول كيوتو حول تغير المناخ عام 1998 (Morgera 2004, P. 214).

<u>الاستنتاجات:</u>

لقد ظهر جليا بأن قضايا التنمية و كفالة الأمن البيئي هي اعقد بكثير مما كان يعتقد، و أن مسؤولية كفالة الأمن البيئي و المحافظة عليها ، مسؤولية ملقاة على عاتق كل مكلف من أفراد، مؤسسات، دول، والمنظمات الإقليمية منها و الدولية، الحكومية و غير الحكومية، فهي لم تعد حكرا عليهم أو خيارا بقدر ما هي واجب يقتضي تضافر كل جهود البشرية بمختلف انتماءاتها و مستوياتها و تخصصاتها، تتطلب حلولا عالمية عاجلة و شاملة، تسهم في حماية البيئة و تحقيق أمنها و امن الإنسان، و من بين الوسائل و السبل المقترح على جميع الاطراف المسؤولة عن حماية البيئة، يقترح تفعيل الاليات التالية:

- ترشيد الاستهلاك البشري للموارد الطبيعية الاساسية و الحفاظ عليها، كالماء و الهواء و التربة، واتباع الاليات تضمن حماية هذه العناصر من التلف.
- العمل على زيادة التشجير و الحفاظ على الغابات و الاراضي الزراعية، و العمل على انشاء محميات طبيعية.
- العمل على فرض رقابة تضمن حماية المسطحات المائية بما فيها البحار و الانهار و المحيطات من جميع اشكال التلوث، خاصة فيما تعلق بتخزين النفايات السامة بها، او تسربات النفط وانواع الوقود والمواد الكيماوية المختلفة.
- ايجاد حلول لمعالجة و تصريف مياه الصرف الصحي بحيث لا تضر بالتربة و النبات و الانسان.
- تكثيف الحملات الاعلامية التوعوية، التي تعنى بقضايا التربية البيئة و العمل على تنشئة الاجيال في هذا الصدد.

قائمة المراجع:

باللغة العربية

1- أبو راس، م.(2001). واقع الإعلام البيئي في فلسطين وآليات تعزيزه. غزة: الجامعة الإسلامية.

2- الحوصري ، ط.ب .ع .الله. (2005). حماية البيئة الدولية من التلوث. بدون ذكر لدار النشر.

3- العشاوي، ص. (2010). المسؤولية الدولية عن حماية البيئة. الجزائر: الطبعة 1. دار الخلدونية.

4- قادر، م. أ. ح. (2009). التربية والوعي البيئي وأثر الضريبة في الحد من التلوث البيئي. رسالة ماجستير في العلاقات الدولية، الأكاديمية العربية في الدنمارك.

5- عبد الفتاح، ا. م.و عبد المجيد. إ. (2007). أضواء على التلوث البيئي (بين الواقع و التحدي والنظرة المستقبلية). مصر: جامعة الإسكندرية.

6- موسى، خ .م .(2001). الوظيفة القضائية للمنظمات الدولية. مصر: وائل دار النشر.

باللغة الأجنبية:

11- Breg, M. (*2011).The Role of Inter-and Nongovernmental Organizations, Vol.II: Colorado State University.*

12- Cracken, M. (*2008). Prospects for future climate challenge and the reasons for early action, Volume 58. Climate Institute: Washington D.C.*

8- Pedrazzini, F. (*2011). the Role of International Organizations in Environmental Security Issues, Environmental Security: NATO Science for Peace and Security Series.*

9- French, H. (*2011). The role of the United Nations in Environmental Protection and Sustainable Development, World Institute: Washington DC.*

10- Hyde Hecker, J. (*2005). Promoting Environmental Security and poverty aviation in the matavén area of Colombia, Institute for Environmental Security: Washington DC.*

7- Morgera, E. (*2004).* From *Stockholm to Johannesburg, From Corporate Responsibility to Corporate Accountability for the Global Protection of the Environment: Ox*

قائمة المصادر:

المجلات العلمية:

13- نوري، م. و بارك، ن. (2008). أجهزة الإعلام التنموي و دورها في حماية البيئة و دعم التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير. جامعة حسيبة بن بوعلي. الشلف: مجلة البحوث و الدراسات العلمية.(2)، 65-77.

14- رزيق، ك. (2007). دور الدولة في حماية البيئة، مجلة الباحث (5)، 56-67.

مواقع رسمية:

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
www.undp.org
مبادرة تطوير القدرات في مجال الاستدامة البيئية
www.undp.org/energyandenvironment/initiatives
برنامج الأمم المتحدة للبيئة
www.unep.org
الإتحاد الأوروبي - البيئة
http://europa.eu.int/comm/environment/index_en.htm
الاتحاد الدولي للمحافظة على الطبيعة
www.iucn.org
موقع الاتفاقيات و المعاهدات البيئية (ECOLEX)
www.ecolex.org